

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

22 - نص القاعدة: كلُّ ما كان ركازاً ففيه الخمس ([657]). الألفاظ الأخرى للقاعدة: * - «في الركاز الخمس» ([658]). توضيح القاعدة: قال ابن الأثير: الركاز عند أهل الحجاز كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض وعند أهل العراق: المعادن. والقولان تحتملها اللغة لأن كلاَّ منهما مركوز في الأرض أي ثابت» ([659]). وقال المحقّق الخوئي (قدس سره): [الركاز هو] الشيء الثابت المرتكز فيعم الكل (المعادن والكنز) بل قد يقال باختصاص الركاز على بعض تفاسيره بالكنز وكيفما كان فوجب الخمس في الكنوز مسلّم نصّاً وفتوى ولا سترة عليه ([660]).